

اصلاح الفن والذكا

ان يحدث بعين الحديث كما ذكر الخطيب ان من دورى حديثا على التمام وخاف ان يرواه
 مرة اخرى على النقصان ان يتهم بأنه زاد في اوله من ما لم يكن سمعه او انه سمي في الثاني بالحق
 الحديث فلهذا ضبطه وكثر غلطه فوجب عليه ان يفتي في هذا المظنة عن نفسه وقال
 سلم المرادي من روي بعض الخبر فتراد ان يقبل ما سمعه وكان من يثم بأنه زاد
 في حديثه كان ذلك عمدا له في ترك الزيادة وكتابتها والله اعلم
 يقول فان اباي اي فان خالف ورواه ناقضا من غير الاحتكاك بعد ذلك
 قال ابن الصلاح انه يجوز ذلك من كان حاله فليس له ان يبدل ان يروي الحديث غير تام اذا كان
 يقين عليه في اتمامه لانه اذا روه او لانا فضا اخرج باقيه على غير الاحتكاك به ودارين
 ان يروي به اصلا فيضحه راسا ويدين ان يروي به فيها فيه فيضغ ثم يتركه لسقوط الحجية فيه
 واما قطع المنصف للحديث الواحد وتفرقة في الابواب تحت الاحتكاك به على سبيل
 مسند فهو الجواز اقرب وقد فعله الائمة مسلك واحمد والخازي وابو اورود والفسافي
 وغيرهم من الائمة وحكى للكمال عن احمد انه ينبغي ان لا يفتل قال ابن الصلاح ولا
 يحلوم من كراهيه

التبويب بقراءة الصحاح والمصنف

ص وليكون في الصحاح والمصنف على حديثه بان يحسرتا
 فيدخلها وقوله من كتابه في الخبرين طلبا
 والاحتكاك من اقوالهم لا يكتبه ادفع للمصنف فاسم واوب

ش اي وليكون في الصحاح ان يروي حديثه بقراءة الصحاح او مصنف فقد رويها
 عن الاصمعي ان اخو بن الحافظ علي طالب العلم اذا لم يعرف الخبر ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم في الحديث متعلدا من النار لانه لم يكن يفتي فيهم اذ روت عنه وحلت فيه كذا
 عليه علي بن الحسن وقد كان جارا اماثا في ذلك وقد روي ان سيبويه شكاه الى الخليل
 ابن احمد قال انته عن حديث هشام بن عروة عن ابيه في رجل زحف فانه في وقال
 في اخطاها انها هوم عرف ابي بفتح العين فقال له الخليل صدق ائتلق بهذا الكلام ابا اسد
 قال ابن الصلاح فحق على طالب الحديث ان يتعلم من الخبر اللغة ما يتخلص به عن شكا الخليل
 والرجل وتعلمها وروى الخطيب عن شعبه قال من طلب الحديث ولم ييسر العربية فكله
 عليه يوشى وليس له رأس وروى الخطيب ايضا عن حماد بن سلمة قال قال الذي يطلب الحديث
 ولا يعرف الحديث الجار عليه بخلة الشعر فيها فيستخرج النقص من اللحن واما السلام
 من التصحيح فبطلبها الاخذ من اقواله أهل العلم والعقبة عنهم لان بطون الكتب فتن ساسم
 من التصحيح من احد العلم من التصحيح من غير مد ربب الشاخي

وانما في الاصل الحين اخطا فصل يروي كيف جاء غلطا
 ومذهب المختصين يصح ويقرأ الصواب وهو الاربع
 واللين المختلف المعنى به وضوح بوالا بقاء مع تصديقه
 ويقرأ الصواب جازيا كذا عن اكثر الشيوخ نقله اخذوا
 والبدن الثواب اولي واسد واصح الصلاحين من يروي
 ش اذا وقع في الاصل الحين او تحريف فقبل ثوى على الخطا كما حكى ذلك عن ابن سيرين
 وعده الله بن جبره وقرأ على الصواب واياه ذهب الاوزاعي وابن المبارك
 والمختصون من العلماء من المختصين لاسما واللين الذي لا يختلف المعنى به واصلا
 مثلا لكان على جمهور الرواية بالحق وهو قول اكثر من غيره ذكر ابن ابي عمير
 في كتاب العراب له انه سئل الشعبي والمختصين في عني بن اللطيف
 الرجل يحدث الحديث فيلحن احدثت كما سمعت او عيب فقالوا لا يبره واختار
 الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذه المسئلة ترك الخطا والقبول ايضا حكاه
 عنه ابن دقير العبد في القبراح فقال سمعت ابا سمير محمد بن عبد السلام وكان احد
 سلاطين الصلاح كان يروي في هذه المسئلة ما رواه لاحد ان هذا اللفظ المحتمل لايروي
 على الصواب والاعلى الخطا اما على الصواب بانه ليس من الشيوخ كذلك واما على الخطا
 فلان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يكرر هذا المعنى ما قاله اوزنيث
 منه وهو في اللحن هو متعلق بقوله هو الاربع او الاربع في هذه الصورة المصطلقا
 فالاصح الصلاح واما اصلاح ذلك وتعبيره في كتابه واصله فالصواب فذكره وتقديم
 ما وقع في الاصل على ما هو عليه من التصويب عليه وبيان للصواب خارجا في الحاشية
 وحكا في القاموس مما روي عن عمل اكثر الاشياخ قال ابو الحسن بن فارس وهذا حسن
 سمعت في هذا الباب ثم اذ اقر الراوي او القارئ عليه شيئا من ذلك فان شأه ثم ما وقع
 في الاصل والرواية ثم من الصواب وان شاقم ما هو الصواب ثم قال وقع في الرواية كذا
 ولا يهلا في من الاول خلا يقول علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يزل قاله ابن
 الصلاح قال واصح ما يفتي به عليه في الاصل الصلاح ان يكون ما يفتي به الفاسد قد ورد
 واحاديث اخر ما ذكره ائمة من ان يكون منقولاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل
 ولما في الاصل ما لا يفتي به كالمين وحرف حيث لا يفتي به
 والشق طي يروي ان يفتي به يفتي به بعد معنى شيا
 اذا كان الشاق طعن الاصل لئلا يفتي به انه سقط في الكتابة وهو معروف

اصلاح